لما
واجاب بان مراد الشارح بوجوب التوسط امتناع التاخير
عرفت اي في شرح قول الناظم كذا اذا عاد عليه مضمر من لزوم عود
الضمير على متاخر لفظا ورتبة لو اخر الخبر    الامكان الي ٢
صغيرا او التقدير في التصغير    وان يكون في الخبر الخ
الصواب الجواز في مثل هذا العود الضمير على متقدم رتبة
وان تاخر لفظا والحاصل ان للخبر احوالا ستة وجوب التاخير
نحو ما كان زيد الا قائما او كان صاحبي عدوي ووجوب التوسط
نحو يعجبني ان يكون في الدار صاحبها ووجوب التقديم على
الفعل نحو اين كان زيد ووجوب التاخير او التوسط نحو هل كان
زيد قائما ووجوب التوسط او التقديم نحو كان غلام هند
بعلها وجواز الثلاثة نحو كان زيد قائما    اي سبق الخبر ٢
واما الاسم فقال ابن هشام في الحواشي ان مرفوع هذه
الافعال مشبه بالفاعل وهو لا يتقدم على الفعل فكذلك
ما اشبهه    وهذا اي تقديم خبر دام عليها لما يفيده ما بعده
مسلمه للزوم تقدم بعض الصلة على الموصول
الحرفي وهو ممنوع ولزوم عمل ما بعد الحرف المصدري فيما
قبله وهو ايضا ممنوع    وفي دعوى الاجماع الخ ما اعترض
به على دعوى الاجماع لا يبطلها لانه قدح في علة المنع بانها
لا تقيد الاتفاق عليه ولا يلزم من ذلك عدم الاتفاق
لجواز ان يكونوا اجمعوا على هذا الحكم ولو كانت العلة قاصرة
فكان الاولى القدح بنقل الخلاف وقد نقل الخلاف ابن قاسم
العزي في شرحه وبهذا الجواب عن منع دعوى الاجماع فيها
بثبوت الخلاف محل الاجماع فيها على اجماع البصريين كما في
يحيى وعن قدح الشارح في التعليل بان علة المنع مجموع



الامرين لا كل واحد على حدته    بدليل اختلافهم في ليس اي
في امتناع تقدم خبرها عليها قال سم قد يقال اختلافهم
في ليس مع الاجماع على عدم تصرفها لا ينافي الاتفاق في دام
لمدرك يخصها قال البعض اذا كان هناك مدرك يخصها
يكون هو علة المنع لا ما ذكر من عدم التصرف والكلام فيه على ان
ما ذكر لا يتم الا ببيان المدرك والا كان شاهد زور الا انه ولا عليك
اهـ وهو كلام حسن    وقد اجاز الاولى الفا    اذا كان غير عامل
بخلاف العامل كان والفرق ان العامل اشد اتصالا بصلته
من غير العامل لطلبه اياها من جهة العمل والموصولية بخلاف غير العامل
لان طلبه اياها من جهة الموصولية فقط    لكن الصورة الاولى
باسقاط الا على قوله وهنا تحته صورتان وقوله اقرب الى كلامه اي
باعتبار قوله كذلك اذا سبق الخ ولهذا اوضح الاقربية بقوله
اشعر بهذا كلامه فقوله الخ والا فالاقرب الخ الى قوله دام بقطع النظر
عن قوله كذا اذا الخ الصورة الثانية ولعل وجه الاشعار كما يشير اليه
الشارح كلامه بعد حصول التناسب بين المشبه والمشبه به من حيث
ان المسبوق في كل منهما ما    ما النافية مثلها همزة الاستفهام
وكذا ان النافية عند الرضي وجعل السيوطي ان كلا كذلك
تاكيد لقوله لما منعوا    فجيء بها في هذا الشطر توكيد لما قبله
ولا فرق في ذلك اي في امتناع تقديم الخبر على ما النافية
ايجاب لان نفيها ايجاب اي الكلام بدخولها صار ايجابا لان مدخولها
للنفي وهي للنفي ونفي النفي ايجاب فكانه لم يكن هناك ما النافية
المستحقة للتصدير واجاب ابن هشام عن دليل ابن كيسان بان
نحو ما زال زيد قائما نفي باعتبار اللفظ ايجاب باعتبار المعنى فمنعوا
التقديم نظرا الى اللفظ والاستثناء المفرغ نظرا الى المعنى

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)